قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم٧٠٧ لسنة ٢٠١٣

بالموافقة على اتفاق مظلة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٥

بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين

تحديداً الوكالة الفرنسية للتنمية والاتحاد الأوروبى

بشأن مشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى قطاع الزراعة

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــــرر :

(مـادة وحيدة)

ووفـق على اتفـاق مظلة الموقع فى القـاهرة بتـاريخ ٢٠١٣/١١/٢٥ بين حكومـة جمهورية مصر العـربيـة وشركاء التنمـيـة الأوروبيين ، تحديداً الوكالة الفرنسيـة للتنمـيـة والاتحاد الأوروبى بشأن مشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فـى قطـاع الزراعة بمبلغ ٥٢ مليون يورو، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ صفر سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ٢٠١٣ م) .

عـدلى منصـور

اتفاق مظلة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

شركاء التنمية الأوروبيين

تحديداً

الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)

و

الاتحاد الأوروبى (EU)

(مجتمعين "شركاء التنمية الأوروبيين"

ومنفصلين" شريك التنمية الأوروبى)

بشأن

مشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى قطاع الزراعة

حكومة جمهورية مصر العربية

و

شركاء التنمية الأوروبيين

سعيًا إلى تنمية المزيد من التعاون المثمر بين جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين ،

ورغبةً فى تعزيز وتكثيف العلاقة بينهما من خلال التعاون المشترك بروح من الشراكة ،

وإدراكًا بأن هذه الشراكة الوثيقة تشكل الأساس لاتفاق المظلة هذا، وبهدف المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية ، وبروح إعلان باريس وإعلان أكرا بشأن فعالية المساعدات ، والملكية ، والتنسيق، والمواءمة ، والنتائج ، والمساءلة المتبادلة ، وأخذاً فى الاعتبار ما يلى :

(أ) اتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبى وحكومة جمهورية مصر العربية التى دخلت حيز النفاذ فى الأول من يونيو ٢٠٠٤ وخطة العمل المشتركة لسياسة الجوار الأوروبية بين الاتحاد الأوروبى ومصر التى تم إقرارها فى الدورة الثالثة لمجلس الشراكة بين الاتحاد الأوروبى ومصر ، فى بروكسل بتاريخ ٦ مارس ٢٠٠٧، وقرار المفوضية رقم (C/2007/672) بإقرار ورقة الإستراتيجية للفترة ٢٠٠٧ - ٢٠١٣

(ب) الاتفاق الإطارى الموقع بين حكومة جمهورية مصر العربية، وتمثلها وزارة التعاون الدولى ، والوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) فى التاسع عشر من أبريل ٢٠٠٦ (الاتفاق الإطارى للوكالة الفرنسية للتنمية) ؛

اتفق الطرفان على ما يلى :

(المادة الأولى)

الاختصارات

(أ) ADP يعنى برنامج التنمية الزراعية - وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى .

(ب) AFD يعنى الوكالة الفرنسية للتنمية .

(جـ) DAC تعنى لجنة المساعدات التنموية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادى والتنمية .

(د) EC تعنى المفوضية الأوروبية .

(هـ) EU تعنى الاتحاد الأوروبى .

(و) EUR تعنى اليورو .

(ز) GoE تعنى حكومة جمهورية مصر العربية .

(ح) NIP تعنى البرنامج الوطنى التأشيرى .

(ط) PMU وحدة إدارة المشروع - وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى .

(ى) PIU تعنى وحدات تنفيذ المشروعات الأربعة المخططة والتى تخضع لإشراف وحدة إدارة المشروع لكل مكون من مكونات المشروع .

(ك) SASME تعنى دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى قطاع الزراعة .

(ل) SMEs تعنى المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

(المادة الثانية)

أهداف المشروع

يسهم مشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى قطاع الزراعة فى مساندة جهود حكومة جمهورية مصر العربية فى خلق فرص عمل وتوليد دخل فى المناطق الريفية وتنمية القطاع الزراعى ، يتضمن المشروع أهدافًا محددة وهى :

تحسين فرص الحصول على تمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة العاملة فى قطاع الزراعة من خلال برنامج التنمية الزراعية ADP وذلك عن طريق زيادة خطط الإقراض الخاصة به وكذلك قدرتها الاستيعابية .

إيجاد خطة ضمان ائتمانى بهدف إعطاء فرصة لزيادة الاقتراض بواسطة المؤسسات المالية الوسيطة التى تستطيع توفير التمويلات .

تحسين الكفاءة الإنتاجية والتوزيعية لقطاع الألبان .

تحسين الكفاءة الإنتاجية والتوزيعية لقطاع الثروة السمكية .

«المشروع» يعنى دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى قطاع الزراعة ، الممول من خلال حزمة التمويل التى جاء وصفها بالمادة الرابعة .

(المادة الثالثة)

تكلفة المشروع

١- تقدر التكلفة الإجمالية للمشروع عند توقيع هذا الاتفاق وفقًا لدراسات الجدوى بمبلغ ٥٢,٢٩٢,٠٠٠ يورو (اثنان وخمسون مليونًا ومائتان واثنان وتسعون ألف يورو)، مقسمة طبقًا للجدول التالى :

المكـــون	التكلفة التقديرية (مليون يورو) (بدون ضرائب)
تحسين فرص الحصول على تمويل للقطاع الزراعى	٤١ ٥٠٠٠٠٠
تقديم المساعدة الفنية للمساهمين الرئيسيين فى الإقراض وضمان عملية المنح	٣ ٧٠٠٠٠٠
دعم قطاعى الثروة السمكية والألبان	٤ ٧٩٢٠٠٠
أخرى (مصروفات إدارية ، مراجعة الحسابات ، الطوارئ)	٢ ٣٠٠٠٠٠
الإجمالى (يورو)	٥٢٢٩٢٠٠٠

٢- تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بضمان التمويل المحلى للمشروع طبقًا لخطة التنفيذ الخاصة به. وتقدر مساهمة جمهورية مصر العربية للأعمال والمعدات بنحو ٢٩٢,٠٠٠ (مائتان واثنان وتسعون ألف يورو) أو ما يعادلها بالجنيه المصرى ، بالإضافة إلى تغطية الضرائب (إذا وجدت) وتقديم مساهمة عينية من خلال موظفين معارين لوحدة إدارة المشروع ووحدات تنفيذ المشروع .

(المادة الرابعة)

حزمة التمويل الأوروبى

١- بناءً على النتيجة الإيجابية لتقييم مشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى قطاع الزراعة شريطة حصول كل شريك أوروبى من شركاء التنمية على تفويض رسمى من سلطاتهم المختصة للدخول فى اتفاق تمويل مع حكومة جمهورية مصر العربية ، يتيح شركاء التنمية الأوروبيون التمويل التالى لحكومة جمهورية مصر العربية طبقًا للشروط المنصوص عليها فى المادة الثانية أعلاه ، والمادة الرابعة البند (٢) ، والمادة السادسة :

(أ) تمويلاً استثماريًا يصل إلى ٣٢,٥٠٠,٠٠٠ (اثنان وثلاثون مليونًا وخمسمائة ألف يورو) سواء فى شكل قروض أو منح ، وذلك للمساهمة فى برنامج التنمية الزراعية القائم .

(ب) خطة ضمان ائتمان يصل إلى ٩,٠٠٠,٠٠٠ (تسعة ملايين يورو) فى شكل منحة .

(جـ) مساعدة فنية تصل إلى ٨,٢٠٠,٠٠٠ (ثمانية ملايين ومائتا ألف يورو) فى شكل منحة .

(د) تمويلاً آخر للمصاريف الإدارية يشمل الطوارئ يصل إلى ٢,٣٠٠,٠٠٠ (مليونان وثلاثمائة ألف يورو) فى شكل منحة .

مجتمعة "حزمة التمويل"

٢ - فيما يلى شروط حزمة التمويل :

شريك التنمية الأوروبى	المبلغ (يورو)	سعر الفائدة السنوى (٪)	سنوات السداد (سنة)	فترة السماح (سنة)
(١) التمويل الاستثمارى(**)				
الوكالة الفرنسية للتنمية	٣٠.....٠	٢,٧١٪*	١٥	٤
الاتحاد الأوروبى (البرنامج الوطنى التأشيرى)	٢٥.....٠	منحة		

شريك التنمية الأوروبى	المبلغ (يورو)	سعر الفائدة السنوى (٪)	سنوات السداد (سنة)	فترة السماح (سنة)
(ب) خطة ضمان الائتمان				
الاتحاد الأوروبى (البرنامج الوطنى التأشيرى)	٩٠٠٠٠٠٠	منحة		
(جـ) المساعدة الفنية				
الاتحاد الأوروبى (البرنامج الوطنى التأشيرى)	٨٢٠٠٠٠٠	منحة		
(د) المصاريف الإدارية				
الاتحاد الأوروبى (البرنامج الوطنى التأشيرى)	٢٣٠٠٠٠٠	منحة		

(*) سعر الفائدة التأشيرى الثابت (وفقًا لظروف السوق فى ٢٠١٣/١١/١٨) يتم حسابه على أساس سعر الفائدة الاسمى لليوريبو (لمدة (٦ أشهر + ٧٤ نقطة) يتم سداده على أقساط نصف سنوية وتطبق عمولة ارتباط قدرها (٠,٥٪) سنويًا على المبالغ غير المسحوبة وفقًا لجدول صرف يتم تحديده فى الاتفاق التنفيذى الخاص بالوكالة الفرنسية للتنمية .

(**) يعتبر التمويل الاستثمارى (أ) حزمة واحدة مشتركة لا يمكن فصلها أو تقسيمها وقد تم تصميمها بحيث تعطى متوسط معدل فائدة كلى يبلغ حوالى (١,١٪) لحزمة التمويل لقرض بمبلغ ٣٠ مليون يورو (ثلاثون مليون يورو وذلك لمدة ١٥ عامًا و ٤ سنوات فترة سماح على أساس المعدلات التأشيرية المذكورة فى المادة الرابعة (البند ٢) ويبلغ عنصر المنحة وفقًا لأسلوب لجنة المساعدات التنموية DAC حوالى (٥٢,٠١٪) .

هذه المبالغ لا تشمل الضرائب ويتم تغطية الضرائب من خلال مساهمة الحكومة المصرية .

٣- تم تصميم هذه المساهمات المالية كحزمة واحدة مشتركة لدعم تنفيذ مشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى قطاع الزراعة .

٤- فى حالة وجود أى تغيير جوهرى على شروط حزمة التمويل - إذا لم يتم توفير أى من الحزم التمويلية المنتظرة - يحق لكل شريك تنمية أوروبى إلغاء التمويل أو مراجعته.

(المادة الخامسة)

خدمة دين القرض

تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بصفتها المقترض بأن تقوم وزارة المالية ، من خلال البنك المركزى المصرى، بالوفاء بالكامل بكافة الالتزامات واجبة السداد بموجب اتفاق المظلة هذا، وكذا أيا من اتفاقات التمويل المبرمة مع كل شريك من شركاء التمنية الأوروبيين .

(المادة السادسة)

ترتيبات التنفيذ

١- استخدام المبالغ المحددة فى المادة الرابعة من اتفاق المظلة هذا والشروط والأحكام التى تتاح بموجبها هذه المبالغ تحكمها اتفاقات محددة كما هو موضح بالمادة السابعة أدناه .

٢- يتم إبرام اتفاق تنفيذى للقرض بين الوكالة الفرنسية للتنمية وحكومة جمهورية مصر العربية ويمثلها البنك المركزى المصرى (للتفاوض - من بين أشياء أخرى - على الشروط المالية)، ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضى - حسبما تكون الحالة - و/أو أى كيان آخر ذى صلة .

٣- يتم إبرام اتفاقات المنحة بين حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة التعاون الدولى، ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضى - حسبما تكون الحالة - وشريك التنمية الأوروبى ذى الصلة .

٤- يقوم الاتحاد الأوروبى بتفويض إدارة التمويل الخاص بها، كما هو منصوص عليه أعلاه فى المادة الرابعة (البند ٢)، إلى الوكالة الفرنسية للتنمية من خلال اتفاق تفويض (اتفاق التفويض) .

٥- تقوم الوكالة الفرنسية للتنمية بصرف فقط المبالغ المستحقة بموجب اتفاق التمويل الخاص بها لتمويل المشروع إذا :

١- دخل اتفاق المظلة هذا حيز النفاذ وأصبح نافذاً.

٢- تم توقيع كافة اتفاقات التمويل مع كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين .

٣- لم تنشأ حالة بموجب :

(أ) اتفاق التمويل الموقع بين الاتحاد الأوروبى وحكومة جمهورية مصر العربية .

(ب) الاتفاق التنفيذى الموقع بين الوكالة الفرنسية للتنمية وحكومة جمهورية مصر العربية (والتى يمثلها كل من البنك المركزى المصرى ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضى) تتيح لشريك التنمية الأوروبى بموجب هذه الاتفاقات إلغاء أو تعليق المسحوبات .

٤- الفاعلية المتبادلة (ويعنى ذلك الوفاء بكافة الخطوات السابقة لعملية الصرف) من خلال كل من اتفاقات القرض/ التمويل المبرمة .

٦- من أجل تحقيق الوضوح، تقر الوكالة الفرنسية للتنمية هنا أن تمويلها للحزمة المالية يخضع لتوقيع اتفاق المظلة هذا فى أو قبل ٩ ديسمبر ٢٠١٣ وتلقيها أول طلب للصرف بموجب اتفاق القرض الخاص بها فى / أو قبل ٩ أكتوبر ٢٠١٤ . إذا لم يتم الالتزام بأى من هذين التاريخين النهائيين ، يحق للوكالة الفرنسية للتنمية إما أن تقوم بتغيير شروطها المالية أو إلغاء عرضها المالى .

(المادة السابعة)

اتفاقات التمويل

يتطلب تنفيذ اتفاق المظلة هذا من الوكالة الفرنسية للتنمية التفاوض على وتوقيع الاتفاق التنفيذى للقرض الخاص بها مع البنك المركزى المصرى ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضى و/أو أى كيان ذى صلة، بصفته المستفيد النهائى ، وكل منهما يعمل نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية (الاتفاق التنفيذى) .

الشروط والأحكام التى بموجبها تقوم الوكالة الفرنسية للتنمية بإتاحة تمويلها لجمهورية مصر العربية (وبالأخص، وليس مقصور على، حساب سعر الفائدة المطبق على التسهيل الائتمانى، شروط السحب والسداد، تمثيلات وتعهدات وضمانات جمهورية مصر العربية بصفتها المقترض، خاصة فيما يتعلق بمكافحة الفساد وغسيل الأموال، متطلبات إجراءات الشراء، تنفيذ المشروع، إجراءات رفع التقارير ، الأحداث المفاجئة ، الشروط المسبقة للتوقيع والصرف) يتم ذكرها بشكل أكثر تفصيلا فى الاتفاق التنفيذى ، الذى مع اتفاق المظلة، يكون ملزما للوكالة الفرنسية للتنمية والحكومة المصرية .

فى جميع الأحوال ، من المتفق عليه صراحة أن كل من البنك المركزى المصرى ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضى ، سوف يعمل نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية وهى المقترض ، ويتعين على البنك المركزى المصرى تغطية أى مدفوعات مستحقة بموجب اتفاقات القرض ذات الصلة .

قام الاتحاد الأوروبى بالتفاوض وتوقيع اتفاق التمويل الخاص بها مع حكومة جمهورية مصر العربية فى ٢٠ ديسمبر ٢٠١٢ ، حيث إنه ملزم للاتحاد، كما أن المنح المقدمة من أموال الاتحاد الأوروبى والشروط التى يتم بموجبها إتاحة تلك المنح ، ينبغى أن تخضع لأحكام اتفاق التمويل الموقع بين الاتحاد الأوروبى والحكومة المصرية بصيغته المعدلة .

(المادة الثامنة)

المزايا

طبقًا لأحكام الاتفاق ذات الصلة المذكورة فى الفقرات (من أ حتى ب) من المقدمة أعلاه، تعفى الحكومة المصرية الوكالة الفرنسية للتنمية والاتحاد الأوروبى من كافة الضرائب بما فى ذلك ضريبة المبيعات والرسوم وغيرها من النفقات العامة المفروضة فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بإبرام وتنفيذ الاتفاقات المشار إليها فى المادة السابعة أعلاه .

(المادة التاسعة)

تسوية النزاعات

أى نزاع ، أو خلاف، أو جـدال أو مطالبـة ينشـأ فيما يتعلق باتفـاق المظلة هذا يتم تسويته بقدر الإمكان وديًا بالاتفاق بين أطراف هذا الاتفاق. يحدد كل اتفاق تمويل على حـدة قواعـد حل هـذا النزاع والتى يمكـن أن يكـون التحكيم والقانون المطبق على اتفاق التمويل .

(المادة العاشرة)

التقدم والمتابعة

ينظم شركاء التنمية الأوروبيين والحكومة المصرية - ويمثلها هنا ، ودون الاقتصار عليهم ، الوزارة أو (الوزارات) وغيرها من المؤسسات المشاركة فى تنفيذ مشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى مجال الزراعة - بعثات منتظمة لتفقد تقدم سير العمل والمتابعة لضمان استخدام كافة مبالغ حزمة التمويل المشار إليها فى المادة الرابعة أعلاه فى الغرض المخصصة من أجله ، وطبقًا لأحكام اتفاقات القروض ذات الصلة المشار إليها فى المادة السابعة .

(المادة الحادية عشرة)

دخول الاتفاق حيز النفاذ

تخطر حكومة جمهورية مصر العربية شركاء التنمية الأوروبيين عبر الوكالة الفرنسية للتنمية، التى تعمل بصفتها مؤسسة التمويل الرئيسية ، بأن المتطلبات القانونية من أجل دخول الاتفاق حيز النفاذ ، وتطبيق اتفاق المظلة هذا قد تم الوفاء بها، ومن ثم ، يعتبر اتفاق المظلة بكافة أحكامه فى كامل سريانه ونفاذه .

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ استلام الوكالة الفرنسية للتنمية للمعلومات المذكورة أعلاه من الحكومة المصرية .

أما فيما يخص الاتحاد الأوروبى فإن توقيع اتفاق المظلة هذا يمثل التزامًا بما جاء فيه، غير أن هذا الاتفاق لا يعتبر ملزمًا قانونًا للاتحاد الأوروبى حيث إنه ملتزم فقط باتفاق التمويل الذى تم بالفعل توقيعه مع جمهورية مصر العربية .

تم التوقيع فى القاهرة فى ٢٥ نوفمبر ٢٠١٣ من ٦ نسخ أصلية، ٣ نسخ باللغة العربية ، و٣ نسخ باللغة الإنجليزية ، وجميع النصوص لها ذات الحجية . فى حالة الاختلاف فى التفسير ، يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة جمهورية مصر العربية

نائب رئيس الوزراء

ووزير التعاون الدولى

دكتور زياد بهاء الدين

عن شركاء التنمية الأوروبيين

الوكالة الفرنسية للتنمية

المدير الإقليمى

لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

مارى بيير نيكوليه

السفير الفرنسى بالقاهرة

نيكولا جاليه

رئيس وفد الاتحاد الأوروبى بالقاهرة

جيمس موران

قرار وزير الخارجية

رقم ٤ لسنة ٢٠١٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٧٠٧ ، والصادر بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ بالموافقة على اتفاق مظلة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٥، بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين تحديدا الوكالة الفرنسية للتنمية والاتحاد الأوروبى ، بشأن مشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى قطاع الزراعة .

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية القرار الجمهورى رقم ٧٠٧ ، والصادر بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠، بالموافقة على اتفاق مظلة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين تحديدا الوكالة الفرنسية للتنمية والاتحاد الأوروبى بشأن مشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى قطاع الزراعة .

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٤/١/١٢

صدر بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٠

وزير الخارجية

نبيل فهمى